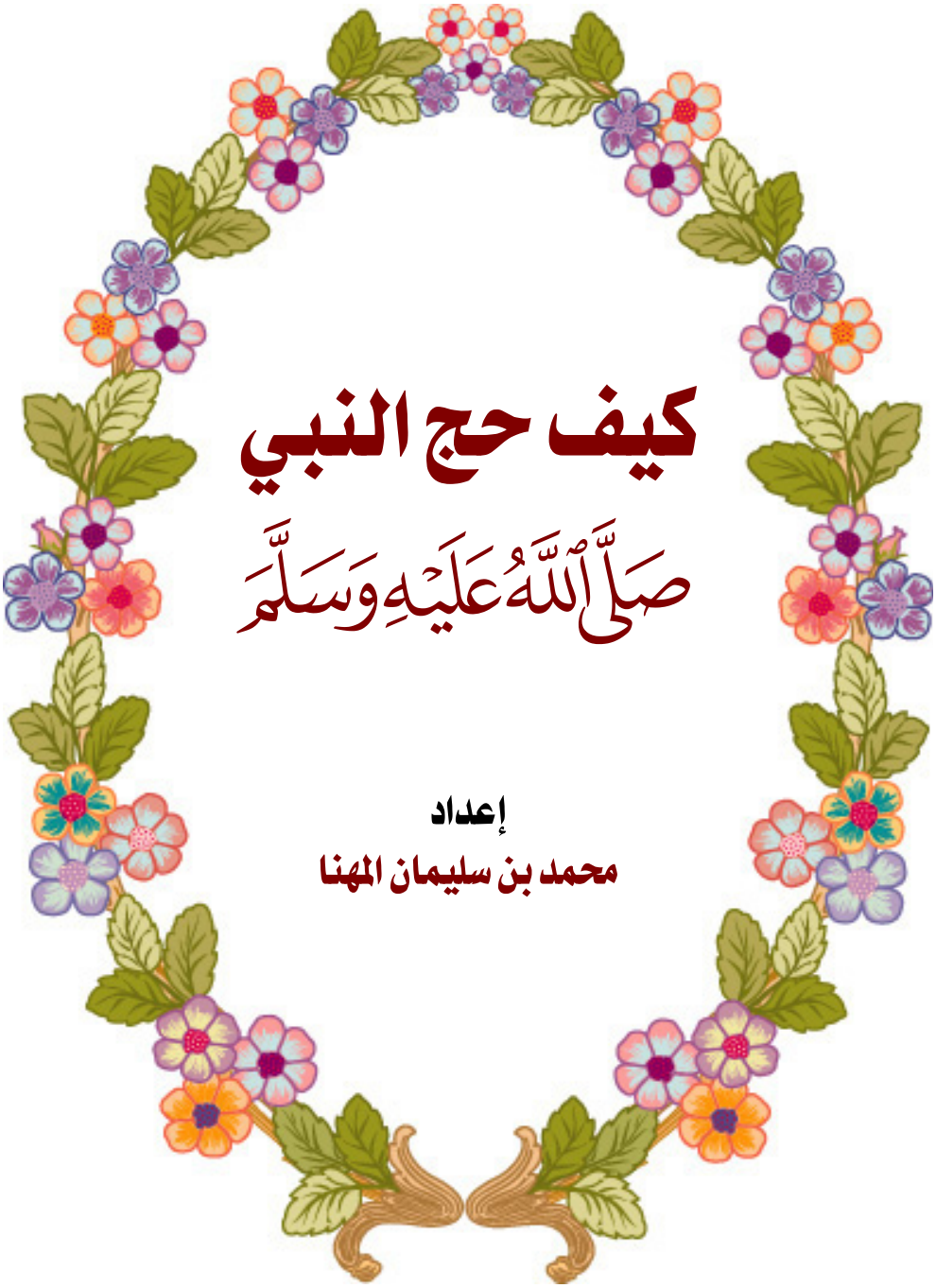

كيف حج النبي

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

إعداد

محمد بن سليمان المهنا

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

كيف حج النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟

محاضرة ألقيتها مساء الثلاثاء ١٤٢٠/١٢/١هـ

الحمد لله رب العالمين، وصلى وسلم على نبينا محمد ...

أما بعد، أيها الإخوة في الله :

كيف حج النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟

وهو سؤال قصير لكن جوابه عريض كبير، فالساعة والساعات لا تكفي لاستيفاء الكلام حوله بل لا يدرك ذلك إلا في أيام وربما في شهور .

ولذلك فإني سأكتفي في هذه العجالة بسرد وقائع حجته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مع التعليق على مواضع يسيرة منها بنوع من الاختصار .

وقد اهتم العلماء بحجة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وتكاثرت الروايات والمصنفات في ذكرها وذلك لأمر مهم وهو أنها الحجة الأولى والأخيرة وهي التي اشتملت على شعائر الحج كلها حيث طبقها رسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بنفسه وقال لصحابته رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ: «**خذوا عني مناسككم**».

فتوفرت هممُ الصحابة على حفظها وضبطها ثم نقلها إلى الناس لتكون إماماً لهم يصنعون في حجّهم كما صنع قدوتهم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

ورغم أن كبار الصحابة وأمهات المؤمنين حاضرون شاهدون إلا أن الله عَزَّوَجَلَّ قد أكرم جابر بن عبدالله فكانت روايته لحجة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أتمَّ الروايات وأكملَها ومنها أخذ الناس معظم مناسك الحج بل إن بعض العلماء سمى رواية جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ منسكـًا كما قال الذهبي في ترجمة جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «**وله منسك صغير في الحج أخرجه مسلم**»، وعقد لها الحافظ ابن كثير فصلاً في البداية والنهاية وقال: (**وهو وحده - أي حديث جابر - منسك مستقل**).

وممن اثنى على حديث جابر: النووي رَحِمَهُ اللَّهُ إذ قال: «**هو أحسن الصحابة سياقة لرواية حديث حجة الوداع فإنه ذكرها من حين خروج النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من المدينة إلى آخرها**».

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ: «**وهو حديث عظيم مُشتمل على جُمَل من الفوائد ومهمات القواعد**».

قال القاضي عياض رَحِمَهُ اللَّهُ: «**وقد تكلم الناس على ما فيه من الفقه فأكثروا وصنَّف فيه أبو بكر ابن المنذر جزءاً كبيراً وخرّج فيه من الفقه مائة ونيفـًا وخمسين نوعـًا، ولو تُقصِّي لزيد على هذا القدر قريب منه**».

ومن سمع هذا الثناء على حديث جابر اشتاق إلى سماعه، ولذا رأيت أن اجعل عليه مدار الكلام في هذه المحاضرة إن شاء الله .

قال جابر بن عبدالله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وعن أبيه: «**إن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مكث تسع سنين لم يُحج ثم أُذّن في الناس في العاشرة إن رسول الله حاجٌ، فقدِم المدينة بشرٌ كثير كلهم يلتمس أن يأتم برسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ويعمل مثل عمله**».

وفي رواية للنسائي: «**فلم يبق أحد يقدر على أن يأتي راكبـًا أو راجلاً إلا قدم**».

وفي هذا فائدة تربوية حيث حرص الصحابة الكلام على مصاحبة نبيهم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طلبًا للأجر والعلم، فينبغي أن يعمد مريدُ الحج إلى مصاحبة أهل العلم والفضل ليحج حجة صحيحه خالية من الأخطاء والمخالفات وخاليه من السهو واللهو والغفلة.

قال جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «**فخرجنا معه حتى أتينا ذا الحليفة فولدت أسماء بن عميس، ولدت محمد بن أبي بكر الصديق** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ. **فسألت النبي** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **كيف أصنع؟ فقال: اغتسلي واستثفري بثوب وأحرمي**».

ثم إنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في المسجد، وهنا أنبه إلى مسألة معروفة هي مسألة ركعتي الإحرام، وهل هما مشروعتان؟ .

أقول ومن الله سبحانه التوفيق والصواب: إذا كان الإحرام وقت فريضة أو بعد نافلة لها سببٌ استُحب أن يكون الإحرام بعدها، وإن لم يكن كذلك فإن بعض العلماء يرى استحباب الإتيان بركعتين قبل الإحرام، ومن العلماء من لايرى مشروعيتهما لعدم الدليل على ذلك، وهذا اختيار شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ وعليه أكثر علماء هذه البلاد .

قال جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ثم ركب صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ القصواء (**يعني ناقته القصواء**) حتى إذا استوت به على البيداء (**وهي الفلاة وجمع البيداء بيد**) قال: فلما استوت به على البيداء أهلّ بالحج (**وفي رواية أهلّ بالتوحيد**) لبيك اللهم لبيك لبيك، وأهل الناس، قال جابر: (**نصرُخ صُراخًا**) وفيه الحثُّ على رفع الصوت بالتلبية للرجال .

يقول جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ واصفاً عِظَم ذلك المشهد وكثرة شاهديه رضوان الله عليهم: فنظرتُ إلى مد بصري بين يديه من راكب وماش وعن يمينه مثل ذلك وعن يساره مثل ذلك ومن خلفه مثل ذلك، ورسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بين أظهرنا وعليه ينزل القرآن وهو يعرف تأويله وما عمل به من شيء عملنا به .

ثم أتى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **مكة** وكان ذلك صُبح رابعة مضت من ذي الحجة، أي أنهم أمضوا في سيرهم من المدينة أكثر من ثمانية أيام حتى بلغوا مكة.

قال جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: حتى إذا أتينا البيت معه فأتى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ باب المسجد فأناخ راحلته ثم دخل المسجد واستلم الركن فرمل ثلاثاً ومشى أربعاً.

وهنا وقفةٌ مع حال الناس اليوم فإن أكثرهم لا يكادون يرملون أبداً، بل إن من يأتي بهذه السُنّة من الناس قليل جداً بخلاف السعي بين العلمين إلى الأخضرين فإنه كثير ولله الحمد .

والذي ينبغي على المسلمين أن يحيوا سنة نبيهم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فيرملوا في الأشواط الثلاثة الأولى فقط من طواف القدوم فقط فلا يُستحب الرمل في طواف الإفاضة ولا طواف الوداع ولا طواف التطوع .

ثم نفذ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى مقام إبراهيم فقرأ (واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى) وعند النسائي: (ورفع صوته يُسمِعُ الناس) .

فجعل المقام بينه وبين البيت فصلى ركعتين فكان يقرأ قل يا أيها الكافرون وقل هو الله احد .

ثم ذهب إلى زمزم فشرب منها وصب على رأسه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

ثم رجع إلى الركن فاستلمه، وهذا من السنن التي قل في الناس من يعمل بها أعني استلام الركن بعد الفراغ من الطواف .

ثم خرج إلى الصفا، فلما دنا من الصفا قرأ: (إن الصفا والمروة من شعائر الله) ثم قال: أبدأ بما بدأ الله به، ثم رقى الصفا حتى رأى البيت فاستقبل القبلة فوحّد الله وكبره ثلاثاً ثم قال: (لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير. لا إله إلا الله وحده أنجز وعده ونصر عبده وهزم الأحزاب وحده) قال ذلك ثلاث مرات ودعاء بينها .

ثم نزل إلى المروة حتى إذا انصبَّت قدماه في بطن الوادي سعى حتى إذا صعدتا مشى إلى المروة ففعل على المروة كما فعل على الصفا .

ثم ذكر جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ما حدث في الأيام التي تلت العمرة إلى يوم التروية وذكر أحداثاً كثيرة فيها كثيرٌ من الفقه ثم قال :

فلما كان يوم التروية توجهوا إلى منى فأهلوا بالحج، وهذا هو السُنة أن يحرم المتمتع بالحج يوم التروية .

قال: فصلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بمنى الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر ثم مكث قليلاً حتى طلعت الشمس – يعني يوم عرفة – فسار ولا تشك قريش إلا أنه واقف عند المشعر الحرام بالمزدلفة كما كانت قريش تصنع في الجاهلية، فأجاز رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – أي فمضى– حتى أتى عرفة فوجد القُبّة – وهي خيمة صغيرة من شعر – قد ضربت له بنمرة فنزل بها، حتى إذا زاغت الشمس أمر بناقته فرُحلت له فركب حتى أتى بطن الوادي فخطب الناس ثم صلى بهم الظهر والعصر بأذان واحد وإقامتين، ثم ركب ناقته حتى أتى الموقف

فاستقبل القبلة فلم يزل واقفاً حتى غربت الشمس .

وهنا وقفه مهمة جداً فإن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يزل على حالة واحده من الذكر والدعاء والتضرع من حين فراغه من الصلاة إلى غروب الشمس وهو وقت طويل جداً فما ظنكم بذلك والذكر والدعاء والتضرع؟ ماذا كان يقول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ وبأي شيء كان يدعو؟ ثم ما هو واقع الناس اليوم؟

إنهم يمضون كثيراً من ذلك الوقت الفاضل عشية عرفة في تشاغل بالأكل والشرب والحديث بل والنوم حتى يأتي العصر فربما تداركوا بعد ذلك .

وهذا من الأخطاء التي يحسن التنبيه عليها فهذا الوقت من زوال الشمس إلى غروبها من يوم عرفة من أنفس الأوقات وأحراها بالإجابة، فينبغي على الإنسان أن يحسن استغلالها .

ثم مضى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **إلى المزدلفة** حتى أتاها فصلى بها المغرب والعشاء بأذان واحد وإقامتين ولم يسبِّح بينهما شيئاً - أي لم يتنفل- ثم أضطجع حتى طلع الفجر .

وفي هذا فائدة تربوية أيضاً، فإنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اضطجع بعد صلاته استعداداً ليوم النحر وما فيه من الشعائر العظيمة وهذا يدلُّنا على ما كان عليه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من الجد في حياته فإنه إذا كان في الأيام والليالي الفاضلة آثر العمل وترك فضول الأحاديث وشمر في الطاعة .

أما حال الناس اليوم في مزدلفة فمختلفة جداً فإن أكثرهم يقضون تلك الليلة العظيمة الكريمة في الأحاديث والضحك حتى يأتي الصباح إلا من عصم الله .

ولو تشاغل هذا الذي لا يريد النوم بالذكر والتلبية وقراءة القرآن لكن خيراً وأقرب لله عند الله .

مسألة : هل يصلي الوتر ليلة مزدلفة ؟

وجوابها: أن الأحاديث التي تكلمت عن حجة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ليس فيها ذكر للوتر فيما أعلم.

وجاء في رواية جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إنه لم يُسبح أي لم يتنفل بين العشائين.

وفي حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **في الصحيح قال:** (إنه لم يسبح بينهما – أي بين المغرب والعشاء – ولا على إثر كل واحدةٍ منهما).

وهذا ليس دليلاً واضحًا في المسألة لكون الكلام مسوقًا للسنن التي تتعلق بالفرائض وهي السنن الرواتب. فليس هناك من حجة على ترك الوتر إلا عدم النقل عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه أوتر تلك الليلة .

لكن .. قال بعض العلماء بمشروعية أداء الوتر لأن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ماكان يدعه في سفرٍ ولا حضر، قالوا: ولم يُذكر في سياق صفة الحج لكونه معلومًا غير خاص بالحج .

قال جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فلما طلع الفجر صلاها صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بأذان وإقامة ثم ركب حتى أتي المشعر الحرام فاستقبل القبلة فدعى الله وكبره وهلله ووحده فلم يزل واقفًا حتى أسفر جداً. أي أنه مكث يذكر الله حتى قبيل طلوع الشمس .

وهذه السنة الشريفة من السنن التي يتثاقل عنها كثير من المسلمين لكونها

في أعقاب ليلة فيها شئ من المشقة، ولكون المكان في بعض الأحيان غير مهيأ بالفرش المناسب والماء الوفير، والذي ينبغي لمن أراد الخير ومزيد الفضل أن يسعى إلى كمال الاتباع ولو حصل عليه بعض النصب، قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لعائشة رضي الله عنها: أجرك على قدر نصبك ونفقتك .

قال جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ثم دفع صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من مزدلفة قبل أن تطلع الشمس ثم أتى منى فأتى الجمرة الكبرى فرماها بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة، كل حصاة مثل حصى الخذف .

ثم انصرف إلى المنحر فنحر ثلاثاً وستين بدنه بيده وأعطى علياً فنحر ما غبر، يعني ما بقي. فأمر من كل بدنة ببضعه فجُعلت في قدر فطُبِخَت فأكل من لحمها وشرب من مرقها صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

ثم حلق صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رأسه ثم ركب فأفاض إلى البيت فصلى بمكة الظهر.

ومن هذا الترتيب يتبين لنا السنة في أعمال يوم النحر وأن أولها رمي جمرة العقبة ثم النحر ثم الحلق ثم الإفاضة .

فمن فعل ذلك فقد حل له كل شيء حرم عليه .

هذه حجة جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا كما رواها مسلم في الصحيح، وقد تركتُ منها جُمَلاً خشية الإطالة.

وبقي من صفة الحج الحديث عن أيام التشريق والمبيت بمنى ورمي الجمار وطواف الوداع، وهي أحكام مبثوثة في مظانها من كتب أهل العلم، ومن أيسرها وأتقنها كتاب شيخنا العلامة ابن باز واسمه: (**التقييد والإيضاح لكثير من مسائل**

الحج والعمر والزيارة).

والحمد لله رب العالمين وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين

❊❊❊